Journal of Humanities and Social Sciences Studies
ISSN: 2663-7197
DOI: 10.32996/jhsss
Journal Homepage: www.al-kindipublisher.com/index.php/jhsss

JHSSS
AL-KINDI CENTER FOR RESEARCH AND DEVELOPMENT

| RESEARCH ARTICLE

Family Kinship and its Impact on Age and Livelihood Based on the Sunnah of the Prophet

صلة الرحم وأثرها على العمر والرزق في ضوء السنة النبوية

Dr. Eman Abdel Aziz Al-Sayed Foda
Assistant Professor of Hadith and its Sciences, Faculty of Science and Arts, Mahayel Asir, King Khalid University, Saudi Arabia
مدرس الحديث وعلومه بكلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنات بالزقازيق_ جامعة الأزهر –مصر

Corresponding Author: Dr. Eman Abdel Aziz Al-Sayed Foda, **E-mail**: emyfouda29@gmail.com

| ABSTRACT
Kinship ties is not only amongst the greatest acts of worship and obedience, but it is also a permanent and indefinite duty, and severing ties of kinship is a major sin, and it means Kindness to the relatives by doing whatever achieve the relation as much as possible by Al-Wasil, whether by money, visiting, or by asking about them, or with the participation in their events, to other licit relation, and the research has dealt with the extent of the Prophet's Sunnah interest of Kinship ties and its impact on longevity and extension in sustenance. This appears in many Hadeeths, and through this study the researcher reached many of the following conclusions and recommendations: that Kinship ties is an obligation and severing it is a major sin and that it has degrees, some are higher than others, and the lowest is achieved by leaving abandonment, the more the relationship is confirmed, and its attachment, and that Kinship ties prolong life and expand in the sustenance, whether this increase is real or a moral increase, and Kinship ties has many virtues, and many impacts on the individual and society, and the one who break it, His punishment is severe in this world and the Hereafter.

| KEYWORDS
Family kinship- Age- Livelihood- The Sunnah of the Prophet

الملخص:
إن صلة الرحم من أجل القربات والطاعات، بل هي واجبة دائمة وغير محددة بوقت، وقطيعتها من الكبائر، وتعني الإحسان إلى الأقربين بفعل أي شيء تحصل به الصلة على قدر استطاعة الواصل، سواء كان ذلك بالمال، أو بالزيارة، أو بالسؤال عنهم، أو بالهدية، أو بمشاركتهم مناسباتهم، إلى غير ذلك من الصلات المشروعة، وتناول البحث مدى اهتمام السنة النبوية المطهرة بصلة الرحم وأثرها على طول العمر والبسط في الرزق، وتجلى ذلك في العديد من الأحاديث النبوية الشريفة، ومن خلال هذه الدراسة توصلت الباحثة إلى العديد من النتائج والتوصيات التالية: أن صلة الرحم واجبة وقطيعتها كبيرة من الكبائر، وأنها درجات يبعضها أرفع من بعض، وأدناها ترك المهاجرة، فكلما ازدادت القرابة تأكدت الصلة، وزادت شدتها، وأن صلة الرحم تطيل في العمر وتبسط في الرزق، سواء كانت هذه الزيادة حقيقية أو زيادة معنوية، ولصلة الرحم فضائل كثيرة، وآثار عظيمة على الفرد والمجتمع، وقاطع الرحم عقوبته وخيمة في الدنيا والآخرة.

الكلمات المفتاحية: صلة الرحم–العمر–الرزق–السنة النبوية

| ARTICLE INFORMATION

ACCEPTED: 02 January 2023 **PUBLISHED:** 30 January 2023 **DOI:** 10.32996/jhsss.2023.5.1.16

Copyright: © 2022 the Author(s). This article is an open access article distributed under the terms and conditions of the Creative Commons Attribution (CC-BY) 4.0 license (https://creativecommons.org/licenses/by/4.0/). Published by Al-Kindi Centre for Research and Development, London, United Kingdom.

المقدمة

صلة الرحم تعني الإحسان إلى الأقربين بفعل الخير لهم ودفع الشر عنهم، وهي من أخلاق الإسلام العالية وتعني الحنان والرقة، ولأهميتها اشتق الله اسمها من اسمه الرحمن، واقسم بها وقرنها بالتقوي، قال تعالي: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ، واحِدَةٍ، وخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا ونِسَاءً واتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ والْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا] النساء:1[1] (فاتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام"، فصلة الرحم شعار المؤمنين بالله واليوم الآخر قد أثنى الله تعالى على من وصلها بقوله: وَٱلَّذِينَ يَصِلُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوٓءَ ٱلْحِسَابِ [2] وذم القاطعين وتوعدهم فقال: ٱلَّذِينَ يَنقُضُو نَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ[3] ، والنصوص في ذلك كثيرة جدًا ، وقد حث الإسلام على بناء مجتمع قوي مترابط، وعلاقات أفراده متينة، مثله كمثل الجسد الواحد، إذا اشتكي منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمي. وصلة الأرحام ركن قوي من أركان العلاقات في الدين الإسلامي، وهي عبادة وخلق فاضل حث عليه ربنا سبحانه وتعالي في كتابه العزيز، وعلى لسان نبيه الكريم في الكثير من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية، ومن ثمراتها بين المسلمين، قوة المجتمع، والثقة بين أفراده، و صلة الرحم، أثر من آثار التقوى المباركة، وعلامة من علامات تمكنها من القلوب، وهي من أحب الأعمال إلى الله لأنها من آثار التوحيد، ولذلك قرنت به في الذكر، وقطيعة الرحم من علامات النقص في الدين، ولذلك ذكرت بعد الشرك الذي هو أكبر الكبائر قال تعالى: وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَى وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا [4]وهي سنة ثابتة ومن السنن الإلهية في فطرة الإنسان :الارتباط الروحي والعاطفي بأرحامه وأقاربه، وهي سنة ثابتة يكاد يتساوى فيها البشر، ولقد راعى الإسلام هذه الرابطة، ودعا إلى تعميقها، وتحويلها إلى معلم منظور، وظاهرة تترجم فيها الرابطة الروحية إلى حركة سلوكية وعمل. ولما كان من أهداف الإسلام إقامة مجتمع على أساس العقيدة، مترابط اجتماعياً، متآلف قلبياً، كانت صلة الرحم من أبرز معالمه التي أعلنها منذ البداية، فقد أمر الإسلام منذ فجر الدعوة بصلة الرحم ونهى عن القطيعة والتدابر بين ذوي القرابة والأرحام، حيث ذكر جعفر بن أبي طالب ، أمام النجاشي ملك الحبشة، أن صلة الرحم من المبادئ الأساسية التي دعا إليها الإسلام. ولتفريط البعض تفشى داء عضال في جسد الأمة بدأت أعراضه تظهر بيننا، ومنها عقوق الوالدين، وانتشار الأنانية والبغضاء بين الإخوة والأخوات والأعمام والأخوال وسائر أفراد المجتمع، وكثرت النزاعات والخصومات بين الأهل والأقارب، لأتفه الأسباب، وسبب ذلك بعد الناس عن صلة الأرحام وقطيعتها.

وقد وجهنا الرسول صلى الله عليه وسلم إلى صلة الارحام باعتبارها خصلة عظيمة من خصال الخير التي يغفل الإنسان عنها ولا يلقي لها بالا لانشغاله بعمله، واهتمامه بشؤونه الخاصة فيحرم نفسه من الأجر الجزيل والآثار الكريمة لصلة الرحم وصلة الرحم من فرائض الإسلام وواجباته، ومن أفضل الطاعات التي أمر الله تعالى بها، وهي الإحسان إلى الأقارب في القول والفعل وبذل الأموال، ولما كانت صلة الرحم من الأهمية بمكان فقد فرضها الله في جميع الأديان السماوية السابقة، مما يدل على فضلها، وعظم شأنها، قال – تعالى: وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُعْرِضُونَ[5]. فعلى المسلمين أن يحاسبوا أنفسهم، ويرعوا وصية ربهم ورسولهم بصلة الرحم، ويقوموا بواجباتهم، لينالوا

[1] النساء: ١
[2] الرعد:21
[3] البقرة:27
[4] النساء: ٣٦
[5] البقرة: ٨٣

حقوقهم، فكما تدين تدان، فالإسلام دين الحق والعدل، ولهذا فإنه يقوم على مبدأ الحقوق والواجبات مع أمره بالعفو عن الزلات والهفوات، ومقابلة السيئات بالحسنات.

وتهدف هذه الورقة البحثية إلى:

- بيان فضل صلة الرحم
- مدى اهتمام السنة النبوية بصلة الرحم.
- بيان الثواب الجزيل للواصل للرحم، وعقوبة قاطعها.
- توعية الناس بأهمية صلة الرحم، وعدم الانشغال عنها بشؤونهم الخاصة.

وكانت خطة البحث كالتالي:

تتكون هذه الدراسة من: مقدمة وفيها عنوان البحث، وأهدافه، ومبحثين، وخاتمة.

المبحث الأول: تعريف صلة الرحم في اللغة والاصطلاح، وبيان حكمها، وأنواعها، ومراتبها، والأرحام الواجب صلتها، وكيفيتها، وهل لصلة الرحم مدة معينة.

ويتكون من ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: تعريف صلة الرحم في اللغة والاصطلاح، وبيان حكمها. ودرجاتها.

المطلب الثاني: أنواع صلة الرحم، ومراتبها، والأرحام الواجب صلتها، وهل لصلة الرحم مدة معينة؟

المطلب الثالث: كيف تكون صلة الرحم، كما بيتها السنة النبوية.

المبحث الثاني: بيان فضل صلة الرحم وأثرها على العمر والرزق، ويتكون من ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: فضل صلة الرحم

المطلب الثاني: أثر صلة الرحم على العمر والرزق.

المطلب الثالث: عقوبة قاطع الرحم..

الخاتمة: واشتملت على: نتائج البحث، وتوصياته، ثم فهرس بالمراجع، والمصادر.

المبحث الأول: تعريف صلة الرحم في اللغة والاصطلاح، وبيان حكمها، وأنواعها، ومراتبها، والأرحام الواجب صلتها، وكيفيتها، وهل لصلة الرحم مدة معينة.

المطلب الأول: تعريف صلة الرحم في اللغة والاصطلاح، وحكمها، ودرجاتها.

تعريف صلة الرحم لغة:

الصلة لغة: من الوصل: بفتح الواو وسكون الصاد من وصل الشئ بالشئ: ضمه إليه وجمعه معه، ووصله بالعطية: أعطاه مالا أي بره.[6]

الرَّحِم لغة: رَحِمُ الأُنثى، وَهِي مُؤَنَّثَة، بَيْتُ مَنْبَتِ الْوَلَدِ وَوِعَاؤُهُ. والرّحِم: (القَرَابة) تَجْمَع بَنِي أَب، وبَيْنَهُما رَحِمٌ أَي: قَرَابة قَرِيبَة.[7]

قَالَ ابنُ الأَثِير: " ذُو الرَّحِم هُوَ الأَقارِب، وَيَقَع على كُلّ مَنْ يَجْمَع بَيْنَك وَبَيْنَه نَسَب، ويُطْلق فِي الفَرائِض على الأَقارب من جِهَة النِّساء، يُقَال: ذُو رَحِمٍ مَحْرَم ومُحَرَّم، وَهُوَ من لَا يَحِلّ نِكاحُه كالأُمِّ والبِنْتِ والأُخْتِ والعَمَّةِ والخَالَةِ. [8]وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ الْمَحْرَمُ ذَاتُ الرَّحِمِ فِي الْقَرَابَةِ الَّتِي لَا يَحِلُّ تَزَوُّجُهَا يُقَالُ ذُو رَحِمٍ مَحْرَمٍ فَيُجْعَلُ مَحْرَمٌ وَصْفًا لِرَحِمٍ لِأَنَّ الرَّحِمَ مُذَكَّرٌ وَقَدْ وَصَفَهُ بِمُذَكَّرٍ كَأَنَّهُ قَالَ ذُو نَسَبٍ مَحْرَمٍ وَالْمَرْأَةُ أَيْضًا ذَاتُ رَحِمٍ.[9]

فالرحم في اللغة: الأقارب، وَيَقَع على كُلّ مَنْ يَجْمَع بَيْنَك وَبَيْنَه نَسَب.

تعريف صلة الرحم اصطلاحا:

الإحسان إلى الأقارب على حسب حال الواصل والموصول: فتارة تكون بالمال، وتارة بالخدمة، وتارة بالزيارة، وتارة بالسلام وتارة بطلاقة الوجه، وتارة بالنصح، وتارة برد الظلم، وتارة بالعفو والصفح وغير ذلك من أنواع الصلة على حسب القدرة والحاجة والمصلحة[10]

ويقابلها قطيعة الأرحام: القَطيعة: الْهِجْرَانُ وَالصَّدُّ، وَهِيَ فَعِيلة، مِنَ القَطْع، ويُرِيد بِهِ تَرْكَ البِرّ وَالْإِحْسَانِ إِلَى الْأَهْلِ وَالْأَقَارِبِ، وَهِيَ ضدُّ صِلَةِ الرَّحِمِ.[11] وقيل هي: هجر القريب وترك وصله والاحسان إليه.[12]

حكم صلة الرحم:

لاَ خِلاَفَ فِي أَنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ وَاجِبَةٌ فِي الْجُمْلَةِ، وَقَطْعِيَّتَهَا مَعْصِيَةٌ كَبِيرَةٌ،13 لِقَوْلِهِ تَعَالَىﷻ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ، واحِدَةٍ، وخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا ونِسَاءً واتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ والْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا [14]وَقَوْل النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاَللَّهِ وَالْيَوْمِ الأَخِرِ فَلْيَصِل رَحِمَهُ.) [15]

وصلة الرحم واجبة حتى ولو كانت بعيدة قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّكُمْ سَتَفْتَحُونَ أَرْضًا يُذْكَرُ فِيهَا الْقِيرَاطُ، فَاسْتَوْصُوا بِأَهْلِهَا خَيْرًا، فَإِنَّ لَهُمْ ذِمَّةً وَرَحِمًا، فَإِذَا رَأَيْتُمْ رَجُلَيْنِ يَقْتَتِلاَنِ فِي مَوْضِعِ لَبِنَةٍ، فَاخْرُجْ مِنْهَا» قَالَ: فَمَرَّ بِرَبِيعَةَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ، ابْنَيْ شُرَحْبِيلَ ابْنِ حَسَنَةَ، يَتَنَازَعَانِ فِي مَوْضِعِ لَبِنَةٍ، فَخَرَجَ مِنْهَا.)[16] قَالَ الْعُلَمَاءُ الْقِيرَاطُ جُزْءٌ مِنْ أَجْزَاءِ الدِّينَارِ وَالدِّرْهَمِ وَغَيْرِهِمَا وَكَانَ أَهْلُ مِصْرَ يُكْثِرُونَ مِنَ اسْتِعْمَالِهِ وَالتَّكَلُّمِ بِهِ وَأَمَّا الذِّمَّةُ فَهِيَ الْحُرْمَةُ وَالْحَقُّ وَهِيَ هُنَا بِمَعْنَى الذِّمَامُ، وَأَمَّا الرَّحِمُ فَلِكَوْنِ هَاجَرَ أُمِّ إِسْمَاعِيلَ مِنْهُمْ وَأَمَّا الصِّهْرُ فَلِكَوْنِ

---

[6] معجم لغة الفقهاء(504/1)
[7] (تاج العروس 229/32)
[8] (النهاية في غريب الحديث2/ **210**)
[9] (المصباح المنير131/1)
[10] القاموس الفقهي (145/1)
[11] النهاية في غريب الحديث(82/4)
[12] معجم لغة الفقهاء (367/1)
[13] مصباح الزجاجة شرح سنن ابن ماجة(274/1) والموسوعة الفقهية(358/27) والزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر (124/2)
[14] النساء: ١
[15] صحيح البخاري كتاب الأدب، باب اكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه(33/8/ح6138)
[16] مسلم في صحيحه كتاب فضائل الصحابة، باب وصية النبي بأهل مصر (1970/4/ح2543)

مَارِيَةَ أُمِّ إِبْرَاهِيمَ مِنْهُمْ وَفِيهِ مُعْجِزَاتٌ ظَاهِرَةٌ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا إِخْبَارُهُ بِأَنَّ الْأُمَّةَ تَكُونُ لَهُمْ قُوَّةٌ وَشَوْكَةٌ بَعْدَهُ بِحَيْثُ يَقْهَرُونَ الْعَجَمَ وَالْجَبَابِرَةَ وَمِنْهَا أَنَّهُمْ يَفْتَحُونَ مِصْرَ[17]

المطلب الثاني: أنواع الرحم، ودرجاتها، وهل لصلة الرحم مدة معينة؟

أنواع الرحم:

الرَّحِمُ عَلَى وَجْهَيْنِ: عَامَّةٌ وَخَاصَّةٌ، فَالْعَامَّةُ رَحِمُ الدين، ويجب مُوَاصَلَتَهَا بِمُلَازَمَةِ الْإِيمَانِ وَالْمَحَبَّةِ لِأَهْلِهِ وَنُصْرَتِهِمْ، وَالنَّصِيحَةِ وَتَرْكِ مُضَارَّتِهِمْ وَالْعَدْلَ بَيْنَهُمْ، وَالنَّصَفَةَ فِي مُعَامَلَتِهِمْ وَالْقِيَامِ بِحُقُوقِهِمُ الْوَاجِبَةِ، كَتَمْرِيضِ الْمَرْضَى وَحُقُوقِ الْمَوْتَى مِنْ غُسْلِهِمْ وَالصَّلَاةِ عَلَيْهِمْ وَدَفْنِهِمْ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِن الْحُقُوقِ الْمُتَرَتِّبَةِ لَهُمْ.

وَأَمَّا الرَّحِمُ الْخَاصَّةُ وَهِيَ رَحِمُ الْقَرَابَةِ مِنْ طَرَفَيِ الرَّجُلِ أَبِيهِ وَأُمِّهِ، فَتَجِبُ لَهُمُ الْحُقُوقُ الْخَاصَّةِ وَزِيَادَةٌ، كَالنَّفَقَةِ وتفقد أحوالهم،وتَرْكِ التَّغَافُلُ عَنْ تَعَاهُدِهِمْ فِي أَوْقَاتِ ضَرُورَاتِهِمْ، وَتَتَأَكَّدُ فِي حَقِّهِمْ حُقُوقُ الرَّحِمِ الْعَامَّةُ، حَتَّى إِذَا تَزَاحَمَتِ الْحُقُوقُ بُدِئَ بِالْأَقْرَبِ فَالْأَقْرَبِ[18]

فتختلف صلة الرحم بحسب درجة القرابة؛ فكلّما ازدادت القرابة، تأكّدت الصلة، وزادت شدّتها.

درجات صلة الرحم:

وَالصِّلَةُ دَرَجَاتٌ بَعْضُهَا أَرْفَعُ مِنْ بَعْضٍ، وَأَدْنَاهُ تَرْكُ الْمُهَاجَرَةِ، وَصِلَتُهَا بِالْكَلَامِ وَلَوْ بِالسَّلَامِ. وَيَخْتَلِفُ ذَلِكَ بِاخْتِلَافِ الْقُدْرَةِ وَالْحَاجَةِ: فَمِنْهَا وَاجِبٌ، وَمِنْهَا مُسْتَحَبٌّ لَو وصل بعض الصِّلَة وَلم يصل غايتها لَا يُسمى قَاطعا وَلَو قصر عَمَّا يقدر عَلَيْهِ يَنْبَغِي لَهُ لم يسم واصلا وَاخْتَلَفَ الْفُقَهَاءُ فِي حَدِّ الرَّحِمِ الَّتِي تَجِبُ صِلَتُهَا فَقِيل: هِيَ كُل رَحِمٍ مَحْرَمٍ بِحَيْثُ لَوْ كَانَ أَحَدُهُمَا ذَكَرًا وَالْآخَرُ أُنْثَى حُرِّمَتْ مُنَاكَحَتُهُمَا، وَعَلَى هَذَا لاَ يَدْخُل أَوْلاَدُ الأَعْمَامِ وَلاَ أَوْلاَدُ الأَخْوَال. وَقِيل: الرَّحِمُ عَامٌّ فِي كُلِّ مِنْ ذَوِي الأَرْحَامِ فِي الْمِيرَاثِ يَسْتَوِي الْمَحْرَمُ وَغَيْرُهُ. [19]

قَال النَّوَوِيُّ:[20] وَالْقَوْل الثَّانِي هُوَ الصَّوَابُ، والدليل حديث (إن أبر الْبِرِّ صِلَةُ الرَّجُل أَهْل وُدِّ أَبِيهِ)[21]. وَاحْتَجَّ هَذَا الْقَائِلُ بِتَحْرِيمِ الْجَمْعِ بَيْنَ الْمَرْأَةِ وَعَمَّتِهَا وَخَالَتِهَا فِي النِّكَاحِ لِمَا يُؤَدِّي إِلَيْهِ مِنْ التَّقَاطُعِ. وَقِيلَ هُوَ مَنْ كَانَ مُتَّصِلًا بِمِيرَاثٍ. وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – " ثُمَّ أَدْنَاك أَدْنَاك " وَقِيلَ مَنْ كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْآخَرِ قَرَابَةٌ سَوَاءٌ كَانَ يَرِثُهُ أَوْ لَا. ثُمَّ صِلَةُ الرَّحِمِ كَمَا قَالَ الْقَاضِي عِيَاضٌ: دَرَجَاتٌ بَعْضُهَا أَرْفَعُ مِنْ بَعْضٍ وَأَدْنَاهَا تَرْكُ الْمُهَاجَرَةِ وَصِلَتُهَا بِالْكَلَامِ[22]

هل لصلة الرحم مدة معينة؟

ليس لصلة الرحم مدة معلومة فيما نعلم، بل الواجب صلة الراحم دائمًا حتى يموت الواصل، ويمكن أن تمتد الصلة لما بعد وفاة القريب، وذلك مع الأب والأم، فإن من أبر البر صلة الرجل أهل ود أبيه.قال صلى الله عليه وسلم(إن أبر الْبِرِّ صِلَةُ الرَّجُل أَهْل وُدِّ أَبِيهِ)[23] الواجب على المؤمن والمؤمنة صلة الرحم مطلقًا، ولا تتحدد بيوم أو يومين أو ثلاثة أو أربعة في الشهر أو في السنة، لا؛ الواجب صلة الرحم

[17] شرح النووي على صحيح مسلم (96/16)
[18] **تفسير القرطبي (245/16)**

[19] عمدة القاري (90/22)
[20] شرح النووي على مسلم (16 /113)
[21] مسلم في صحيحه كتاب البر والصلة باب صلة أصدقاء الأب والأم(4/1979/ح2525) الأدب المفرد (135/1/ح41)
وابن حبان في صحيحه كتاب البر والإحسان، باب الاستحباب للمرء أن يصل اخوان أبيه 172/2/ح431)
[22] (سبل السلام للصنعاني(627/2)
[23] سبق تخريجه قبل قليل.

دائمًا، وتحرم القطيعة دائمًا، لكن صلة الرحم تكون بالمعتاد بالزيارة، بالمكاتبة، بالهاتف – بوصية الأقارب أو الأصدقاء يبلغونه السلام، بمواساة الفقير، بالهدية المناسبة.

المطلب الثالث: كيف تكون صلة الرحم؟

صِلةُ الرَّحِمِ تكونُ بما جرى به العُرفُ واتَّبَعه النَّاسُ؛ فما جرى به العُرفُ أنَّه صِلةٌ فهو الصِّلةُ، وما تعارفَ عليه النَّاسُ أنَّه قطيعةٌ فهو قَطيعةٌ، وتكونُ بكُلِّ عَمَلٍ تعمَلُه مع قريبِك ممَّا تُعَدُّ به واصِلًا غيرَ مُنافِرٍ ومُقاطِعٍ له، وصلة الرحم أنواع على حسب الحاجة، فتكون بالنفقة لمن يحتاج ذلك، قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: «إنَّ الصَّدقةَ على المسْكينِ صدقةٌ وعلى ذي الرَّحمِ اثنتانِ صدَقةٌ وصِلةٌ)[24]وتجب النفقة على كل من يرثه المنفق بفرض أو تعصيب، ويشترط لوجوب النفقة على القريب من غير الأصول والفروع ما يلي: أن يكون المنفِق وارثاً للمنفَق عليه، وأن يكون المنفَق عليه فقيراً، وأن يكون المنفِق غنيا ، وأن يكون دينهما واحداً. [25]وتكون بالهدية، وبالتودد إليهم، وبالعون والإعانة على الحاجات، وبالنصيحة، وبدفع الضرر، وبالإنصاف معهم،وطلاقة الوجه، وبالعدل والقيام بالحقوق الواجبة، وبالدعاء لهم، وبتفقد أحوالهم، والتغافل عن زلاتهم، والزيارة, وبالشفاعة الحسنة، والمعنى الجامع: إيصال ما أمكن من الخير، ودفع ما أمكن من الضرر[26]ويجمع أنواع الصلة قول الله عز وجل إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنكَرِ وَالْبَغْيِ ۚ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ [27] وفي حَقِّ الغائِبِ بنَحوِ هذا، وبالمُكاتبةِ وإرسالِ السَّلامِ عليه، ونحوِ ذلك، وتكونُ بالقَولِ الحَسَنِ والسُّؤالِ عن الحالِ، وبالصَّفحِ عن زلَّاتهم، والمعونةِ لهم؛ فالصِّلةُ مُختَلِفةٌ بحَسَبِ القَرابةِ والحاجةِ والناس في صلة الرحم أنواع: واصل، ومكافئ، وقاطع فالواصل: الذي يصل من قطعه من رحمه.

قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – «لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ وَلَكِنَّ الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحِمُهُ وَصَلَهَا[28]» فَإِنَّهُ ظَاهِرٌ فِي أَنَّ الصِّلَةَ إِنَّمَا هِيَ مَا كَانَ لِلْقَاطِعِ صِلَةُ رَحِمِهِ وَهَذَا عَلَى رِوَايَةِ قَطَعَتْ بِالْبِنَاءِ لِلْفَاعِلِ وَهِيَ رِوَايَةٌ فَقَالَ ابْنُ الْعَرَبِيِّ فِي شَرْحِهِ: الْمُرَادُ الْكَامِلَةُ فِي الصِّلَةِ وَقَالَ الطِّيبِيُّ: مَعْنَاهُ لَيْسَ حَقِيقَةَ الْوَاصِلِ وَمَنْ يُعْتَدُّ بِصِلَتِهِ مَنْ يُكَافِئُ صَاحِبَهُ بِمِثْلِ فِعْلِهِ وَلَكِنَّهُ مَنْ يَتَفَضَّلُ عَلَى صَاحِبِهِ، وَقَالَ الْمُصَنِّفُ: لَا يَلُومُ مِنْ نَفْيِ الْوَصْلِ ثُبُوتُ الْقَطْعِ فَهُمْ ثَلَاثُ دَرَجَاتٍ وَاصِلٌ وَمُكَافِئٌ وَقَاطِعٌ، فَالْوَاصِلُ هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ وَلَا يُتَفَضَّلُ عَلَيْهِ.

والواصل لرحمه مع قطيعتهم له، كأنما يسفهم المل ، فعن أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي، وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُسِيئُونَ إِلَيَّ، وَأَحْلُمُ عَنْهُمْ وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ، فَقَالَ: «لَئِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ، فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمُ الْمَلَّ وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَى ذَلِكَ»[29]

المل بفتح الميم الرماد الحار وتسفهم بضم التاء وكسر السين وتشديد الفاء والظهير الْمُعِينُ وَالدَّافِعُ لِأَذَاهُمْ وَقَوْلُهُ أَحْلُمُ عَنْهُمْ بِضَمِّ اللَّامِ وَيَجْهَلُونَ أَيْ يُسِيئُونَ وَالْجَهْلُ هُنَا الْقَبِيحُ مِنَ الْقَوْلِ وَمَعْنَاهُ كَأَنَّمَا تُطْعِمُهُمُ الرَّمَادَ الْحَارَّ وَهُوَ تَشْبِيهٌ لِمَا يَلْحَقُهُمْ مِنَ الْأَلَمِ بِمَا يَلْحَقُ آكِلَ الرَّمَادَ الْحَارَّ مِنَ الْأَلَمِ وَلَا شئ عَلَى هَذَا الْمُحْسِنِ بَلْ يَنَالُهُمُ الْإِثْمُ الْعَظِيمُ فِي قَطِيعَتِهِ وَإِدْخَالِهِمُ الْأَذَى عَلَيْهِ وَقِيلَ مَعْنَاهُ إِنَّكَ بِالْإِحْسَانِ إِلَيْهِمْ تُخْزِيهِمْ

---

[24] الترمذي في سننه كتاب الزكاة، باب ما جاء في الصدقة على ذي القرابة(658/38/3) والنساني في سننه الصغرى كتاب الزكاة، باب الصدقة على الأقارب(92/5/ح2582) وابن ماجه في سننه كتاب الزكاة، باب فضل الصدقة(591/1/ح1844)

[25] (**موسوعة الفقه الإسلامي–أحكام النفقة/158/4**)

[26] فتح الباري (418/10) وسبل السلام للصنعاني(1533/4) وتوضيح الأحكام شرح بلوغ المرام (244/6)

[27] النحل:90

[28] البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب ليس الواصل بالمكافئ (6/8/ح5991)

[29] مسلم في صحيحه كتاب البر والصلة باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها (1982/4/ح2558)

وَتُحَقِّرُهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ لِكَثْرَةِ إِحْسَانِكَ وَقَبِيحِ فِعْلِهِمْ مِنَ الْخِزْيِ وَالْحَقَارَةِ عِنْدَ أَنْفُسِهِمْ كَمَنْ يُسَفُّ الْمَلّ، وَقِيلَ ذَلِكَ الَّذِي يَأْكُلُونَهُ مِنْ إِحْسَانِكَ كَالْمَلِّ يُحَرِّقُ أَحْشَاءَهُمْ وَاللَّهُ أَعْلم.[30]

والواصل لرحمة مع قطيعتهم له، معه من الله ظهير عليهم، روي أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ رَحِمِي قَدْ رَفَضُونِي وَقَطَعُونِي، فَأَرْفُضُهُمْ كَمَا رَفَضُونِي، وَأَقْطَعُهُمْ كَمَا قَطَعُونِي؟ قَالَ: (إِذًا يَرْفُضُكُمُ اللَّهُ جَمِيعًا، وَإِنْ أَنْتَ وَصَلْتَ وَقَطَعُوكَ كَانَ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ)[31]

وَالْمُكَافِئُ هُوَ الَّذِي لَا يَزِيدُ فِي الْإِعْطَاءِ عَلَى مَا يَأْخُذُهُ.[32]

وَالْقَاطِعُ الَّذِي لَا يُتَفَضَّلُ عَلَيْهِ وَلَا يَتَفَضَّلُ قَالَ الشَّارِحُ: وَبِالْأَوْلَى مَنْ يُتَفَضَّلُ عَلَيْهِ وَلَا يَتَفَضَّلُ أَنَّهُ قَاطِعٌ قَالَ الْمُصَنِّفُ وَكَمَا تَقَعُ الْمُكَافَأَةُ بِالصِّلَةِ مِنْ الْجَانِبَيْنِ كَذَلِكَ تَقَعُ بِالْمُقَاطَعَةِ مِنْ الْجَانِبَيْنِ فَمَنْ بَدَأَ فَهُوَ الْقَاطِعُ فَإِنْ جُوزِيَ سُمِّيَ مَنْ جَازَاهُ مُكَافِئًا.

المبحث الثاني: فضل صلة الرحم وأثرها على العمر والرزق، ويتكون من ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: فضل صلة الرحم

– جلب صلة الله ومعونته

صلة الرحم من الأمور التي تترتّب عليها صلة الله ومعونته لعبده المسلم، فقد رُوي عن النبي –صلى الله عليه وسلم–أنّه قال: «إنَّ اللَّهَ خَلَقَ الخَلْقَ، حتَّى إذا فَرَغَ مِن خَلْقِهِ، قالتِ الرَّحِمُ: هذا مَقامُ العائِذِ بكَ مِنَ القَطِيعَةِ، قالَ: نَعَمْ، أما تَرْضَيْنَ أنْ أصِلَ مَن وصَلَكِ، وأَقْطَعَ مَن قَطَعَكِ؟ قالَتْ: بَلَى يا رَبِّ، قالَ: فَهو لَكِ، قالَ رَسولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ: فاقْرَؤُوا إنْ شِئْتُمْ: «فَهلْ عَسَيْتُمْ إنْ تَوَلَّيْتُمْ أنْ تُفْسِدُوا في الأرْضِ وتُقَطِّعُوا أرْحامَكُمْ».[33]

–صلة الرحم دليل على الإيمان بالله تعالى:

تعتبر صلة الرحم من أهم الدلائل على إيمان الإنسان بالله تعالى واليوم الآخر

قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: (مَن كانَ يُؤْمِنُ باللَّهِ واليَومِ الآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، ومَن كانَ يُؤْمِنُ باللَّهِ واليَومِ الآخِرِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ، ومَن كانَ يُؤْمِنُ باللَّهِ واليَومِ الآخِرِ فَلْيَقُلْ خَيْرًا أوْ لِيَصْمُتْ)[34]

–الفوز برضوان الله تعالى:

–صلة الرحم سبب لرضا الله عن العبد ولدخول الجنة يوم القيامة، فعن أبي أيوب –رضي الله عنه– أن أعرابياً عرض لرسول الله –صلى الله عليه وسلم– وهو في أحد أسفاره، فسأله عن عملٍ يُقربه من الجنة، ويُباعده عن النار، فقال النبي –صلى الله عليه وسلم–: (تعبدُ اللهَ ولا تشركُ به شيئًا، وتقيمُ الصلاةَ، وتُؤتي الزكاةَ، وتَصِلُ الرَّحمَ)[35]

[30] شرح النووي على صحيح مسلم (115/16)
[31] البر والصلة للحسين بن حرب باب صلة الرحم وقطيعتها (/57/ح118)
[32] فتح الباري(423/10) وسبل السلام(629/2)
[33] البخاري في صحيحه كتاب الأدب، باب من وصل وصله الله (5/8/ح5987)
[34] البخاري في صحيحه كتاب الأدب، باب اكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه(6138/33/8)
[35] البخاري في صحيحه كتاب الزكاة، باب وجوب الزكاة(104/2/ح1396) ومسلم في صحيحه كتاب الإيمان باب بيان الإيمان الذي يدخل به الجنة(43/1/ح13)

-غفران الذنوب والمعاصي:

-صلة الرحم سبب لمغفرة الذنوب وتهوين الحساب على المسلم، فقد ورد في الحديث: (أنَّ رجلًا أتَى النَّبيَّ صلَّى اللَّهُ علَيهِ وسلَّمَ فقالَ: يا رسولَ اللَّهِ، إنِّي أصَبتُ ذنبًا عظيمًا فَهَل لي مِن تَوبةٍ؟ قالَ هل لَكَ مِن أمٍّ؟ قالَ: لا، قالَ: هل لَكَ من خالةٍ؟ قالَ: نعَم، قالَ: فبِرَّها.)[36]

وَالْمَعْنَى أَنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مِنْ جُمْلَةِ الْحَسَنَاتِ التي يذهبن السيئات.[37]

-صلة الرحم سبب لدخول الجنة: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: (يا أيُّها النَّاسُ أفشوا السَّلامَ، وأطعِموا الطَّعامَ، وصِلوا الأرحامَ، وصلُّوا باللَّيلِ، والنَّاسُ نيامٌ، تدخلوا الجنَّةَ بسَلامٍ.)**[38]**

-صلة الرحم سبب من أسباب السلامة من اللعنة والنجاة من النار، قال تعالى: والذين ينقضون عهد الله من بعد ميثاقه ويقطعون ما أمر الله به أن يوصل ويفسدون في الأرض أولئك لهم اللعنة ولهم سوء الدار[39] قَوْلُهُ تَعَالَى: (وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ) لَمَّا ذَكَرَ الْمُوفِينَ بِعَهْدِهِ، وَالْمُوَاصِلِينَ لِأَمْرِهِ، وَذَكَرَ مَا لَهُمْ ذَكَرَ عَكْسَهُمْ. نَقْضُ الْمِيثَاقِ: تَرْكُ أَمْرِهِ. وَقِيلَ: إِهْمَالُ عُقُولِهِمْ، فَلَا يَتَدَبَّرُونَ بِهَا لِيَعْرِفُوا اللَّهَ تَعَالَى. (وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ) أَيْ مِنَ الْأَرْحَامِ. وَالْإِيمَانِ بِجَمِيعِ الْأَنْبِيَاءِ.[40]

- صلة الرحم من أسباب قبول العمل: لقوله صلى الله عليه وسلم: (إنَّ أعْمَالَ بَنِي آدَمَ تُعْرَضُ كُلَّ خَمِيسٍ لَيْلَةَ الْجُمُعَةِ، فَلَا يُقْبَلُ عَمَلُ قَاطِعِ رَحِمٍ)[41]

- صلة الرحم من الأعمال التي يعجل بثوابها في الدنيا، فعن النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِنَّ أَعْجَلَ الطَّاعَةِ ثَوَابًا صِلَةُ الرَّحِمِ، حَتَّى إِنَّ أَهْلَ الْبَيْتِ لَيَكُونُونَ فُجَّارًا تُنْمَى أَمْوَالُهُمْ، وَيَكْثُرُ عَدَدُهُمْ إِذَا وَصَلُوا أَرْحَامَهُمْ)[42]

- صلة الرحم تدفع ميتتة السوء، قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُمَدَّ لَهُ فِي عُمْرِهِ، وَيُوَسَّعَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُدْفَعَ عَنْهُ مِيتَةُ السُّوءِ، فَلْيَتَّقِ اللهَ وَلْيَصِلْ رَحِمَهُ)[43]

- واصل رحمه لا يخزيه الله أبدا، وتكون قوة إيمانه وخشيته حسب صلته لرحمه، ولهذا كان النبي صلى الله عليه وسلم أوصل الناس لرحمه، كما قالت أم المؤمنين السيدة خديجة رضي الله عنها:: كَلَّا وَاللَّهِ مَا يُخْزِيكَ اللَّهُ أَبَدًا، إِنَّكَ لَتَصِلُ الرَّحِمَ، وَتَحْمِلُ الكَلَّ، وَتَكْسِبُ المَعْدُومَ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الحَقِّ)[44] فالسيدة خديجة أقسمت على أن الله لا يخزي رسوله أبدا، ثُمَّ اسْتَدَلَّتْ عَلَى مَا أَقْسَمَتْ عَلَيْهِ مِنْ نَفْيِ ذَلِكَ أَبَدًا بِأَمْرٍ اسْتِقْرَائِيٍّ وَصَفَتْهُ بِأُصُولِ مَكَارِمِ الْأَخْلَاقِ لِأَنَّ الْإِحْسَانَ إِمَّا إِلَى الْأَقَارِبِ أَوْ إِلَى الْأَجَانِبِ وَإِمَّا بِالْبَدَنِ أَوْ بِالْمَالِ وَإِمَّا عَلَى مَنْ يَسْتَقِلُّ بِأَمْرِهِ أَوْ مَنْ لَا يَسْتَقِلُّ وَذَلِكَ كُلُّهُ مَجْمُوعٌ فِيمَا وَصَفَتْهُ بِهِ[45]

---

[36] الترمذي في سننه كتاب البر والصلة باب ما جاء في بر الخالة(4/313/ح1904)
[37] تحفة الأحوذي(6)36/ح1904)
[38] ابن ماجة في سننه كتاب الأطعمة باب اطعام الطعام(2/1083/ح3251)
[39] الرعد: ٢٥
[40] تفسير القرطبي (9/313)
[41] مسند أحمد (16/191/ح 10272)
[42] مكارم الأخلاق للخرائطي(1/101)
[43] مستدرك الحاكم كتاب البر والصلة (4/177/ح728)مسند أحمد(2/387)
[44] البخاري في صحيحه كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي(1/7/ح3) ومسلم في صحيحه كتاب الايمان، باب بدء الوحي الى رسول الله (1/139/ح160)
[45] فتح الباري شرح صحيح البخاري(1/22)

المطلب الثاني: أثر صلة الرحم على العمر والرزق

من ثمار وآثار صلة الرحم الزيادة في العمر، والبسط في الرزق، ولكن هل الزيادة في العمر زيادة حقيقية أم زيادة معنوية، هذا ما سنتناوله في السطور التالية كما بينه العلماء:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: (مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ)[46]

وعَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُمَدَّ لَهُ فِي عُمْرِهِ، وَيُوَسَّعَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، وَيُدْفَعَ عَنْهُ مِيتَةُ السُّوءِ، فَلْيَتَّقِ اللهَ وَلْيَصِلْ رَحِمَهُ)[47]

قال ابن حجر:قَوْلُهُ وَيُنْسَأُ بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَسُكُونِ النُّونِ بَعْدَهَا مُهْمَلَةٌ ثُمَّ هَمْزَةٌ أَيْ يُؤَخَّرُ لَهُ وَالْأَثَرُ هُنَا بَقِيَّةُ الْعُمُرِ قَالَ زُهَيْرٌ وَالْمَرْءُ مَا عَاشَ مَمْدُودٌ لَهُ أَمَلُ لاينتهى الطَّرْفُ حَتَّى يَنْتَهِي الْأَثَرُ وَسَيَأْتِي الْكَلَامُ عَلَيْهِ هُنَاكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَعَالَى قَالَ الْعُلَمَاءُ مَعْنَى الْبَسْطِ فِي الرِّزْقِ الْبَرَكَةُ فِيهِ وَفِي الْعُمُرِ حُصُولُ الْقُوَّةِ فِي الْجَسَدِ لِأَنَّ صِلَةَ أَقَارِبِهِ صَدَقَةٌ وَالصَّدَقَةُ تُرَبِّي الْمَالَ وَتَزِيدُ فِيهِ فَيَنْمُو بِهَا وَيَزْكُو لِأَنَّ رِزْقَ الْإِنْسَانِ يُكْتَبُ وَهُوَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ فَلِذَلِكَ احْتِيجَ إِلَى هَذَا التَّأْوِيلِ أَوِ الْمَعْنَى أَنَّهُ يُكْتَبُ مُقَيَّدًا بِشَرْطٍ كَأَنْ يُقَالَ إِنْ وَصَلَ رَحِمَهُ فَلَهُ كَذَا وَإِلَّا فَكَذَا أَوِ الْمَعْنَى بَقَاءُ ذِكْرِهِ الْجَمِيلِ بَعْدَ الْمَوْتِ وَأَغْرَبَ الْحَكِيمُ التِّرْمِذِيُّ فَقَالَ الْمُرَادُ بِذَلِكَ قِلَّةُ الْبَقَاءِ فِي الْبَرْزَخِ وَقَالَ بن قُتَيْبَةَ يُحْتَمَلُ أَنْ يُكْتَبَ أَجَلُ الْعَبْدِ مِائَةَ سَنَةٍ وَتَزْكِيَتُهُ عِشْرِينَ فَإِنْ وَصَلَ رَحِمَهُ زَادَ التَّزْكِيَةَ وَقَالَ غَيْرُهُ الْمَكْتُوبُ عِنْدَ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِهِ غَيْرُ الْمَعْلُومِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَالْأَوَّلُ يَدْخُلُ فِيهِ التَّغْيِيرُ وَتَوْجِيهُهُ أَنَّ الْمُعَامَلَاتِ على الظَّوَاهِرِ والمعلوم الْبَاطِنِ خَفِيٌّ لَا يُعَلَّقُ عَلَيْهِ الْحُكْمُ فَذَلِكَ الظَّاهِرُ الَّذِي اطَّلَعَ عَلَيْهِ الْمَلَكُ هُوَ الَّذِي يَدْخُلُهُ الزِّيَادَةُ وَالنَّقْصُ وَالْمَحْوُ وَالْإِثْبَاتُ وَالْحِكْمَةُ فِيهِ إِبْلَاغُ ذَلِكَ إِلَى الْمُكَلَّفِ لِيَعْلَمَ فَضْلَ الْبِرِّ وَشُؤْمَ الْقَطِيعَةِ .[48]

وقال النووي: يُنْسَأَ مهموز أي يؤخر والأثر الأجل لأنه تابع للحياة في أثرها وبسط الرِّزْقِ تَوْسِيعُهُ وَكَثْرَتُهُ وَقِيلَ الْبَرَكَةُ فِيهِ وَأَمَّا التَّأْخِيرُ فِي الْأَجَلِ فَفِيهِ سُؤَالٌ مَشْهُورٌ وَهُوَ أَنَّ الْآجَالَ وَالْأَرْزَاقَ مُقَدَّرَةٌ لَا تَزِيدُ وَلَا تَنْقُصُ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً ولا يستقدمون وَأَجَابَ الْعُلَمَاءُ بِأَجْوِبَةٍ الصَّحِيحُ مِنْهَا أَنَّ هَذِهِ الزِّيَادَةَ بِالْبَرَكَةِ فِي عُمْرِهِ وَالتَّوْفِيقِ لِلطَّاعَاتِ وَعِمَارَةِ أَوْقَاتِهِ بِمَا يَنْفَعُهُ فِي الْآخِرَةِ وَصِيَانَتِهَا عَنِ الضَّيَاعِ فِي غَيْرِ ذَلِكَ وَالثَّانِي أَنَّهُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا يَظْهَرُ لِلْمَلَائِكَةِ وَفِي اللَّوْحِ الْمَحْفُوظِ وَنَحْوِ ذَلِكَ فَيَظْهَرُ لَهُمْ فِي اللَّوْحِ أَنَّ عُمْرَهُ سِتُّونَ سَنَةً إِلَّا أَنْ يَصِلَ رَحِمَهُ فَإِنْ وَصَلَهَا زِيدَ لَهُ أَرْبَعُونَ وَقَدْ عَلِمَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى مَا سَيَقَعُ لَهُ مِنْ ذَلِكَ وَهُوَ مِنْ مَعْنَى قَوْلِهِ تَعَالَى يَمْحُو اللهُ ما يشاء ويثبت فيه النسبة إِلَى عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى وَمَا سَبَقَ بِهِ قدره ولا زِيَادَةَ بَلْ هِيَ مُسْتَحِيلَةٌ وَبِالنِّسْبَةِ إِلَى مَا ظَهَرَ لِلْمَخْلُوقِينَ تُتَصَوَّرُ الزِّيَادَةُ وَهُوَ مُرَادُ الْحَدِيثِ وَالثَّالِثُ أَنَّ الْمُرَادَ بَقَاءُ ذِكْرِهِ الْجَمِيلِ بَعْدَهُ فَكَأَنَّهُ لَمْ يَمُتْ[49]وقَالَ ابْنُ التِّينِ: ظَاهِرُ الْحَدِيثِ أَيْ حَدِيثِ الْبُخَارِيِّ مُعَارَضٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِم مَّا تَرَكَ عَلَيْهَا مِن دَابَّةٍ وَلَٰكِن يُؤَخِّرُهُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّىٰ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ [50]قَالَ: وَالْجَمْعُ بَيْنَهُمَا مِنْ وَجْهَيْنِ أَحَدُهُمَا: أَنَّ الزِّيَادَةَ كِنَايَةٌ عَنْ الْبَرَكَةِ فِي الْعُمُرِ بِسَبَبِ التَّوْفِيقِ إلَى الطَّاعَةِ وَعِمَارَةِ وَقْتِهِ بِمَا يَنْفَعُهُ فِي الْآخِرَةِ وَصِيَانَتِهِ عَنْ تَضْيِيعِهِ فِي غَيْرِ ذَلِكَ، وَمِثْلُ هَذَا مَا جَاءَ: أَنَّ النَّبِيَّ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ – تَقَاصَرَ أَعْمَارُ أُمَّتِهِ بِالنِّسْبَةِ إلَى أَعْمَارِ مَنْ مَضَى مِنْ الْأُمَمِ فَأَعْطَاهُ اللَّهُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ. وَحَاصِلُهُ أَنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ تَكُونُ سَبَبًا لِلتَّوْفِيقِ لِلطَّاعَةِ وَالصِّيَانَةِ عَنْ الْمَعْصِيَةِ فَيَبْقَى بَعْدَهُ الذِّكْرُ

[46] البخاري في صحيحه كتاب البيوع، باب من أحب البسط في الرزق (56/3/ح2067) وفي كتاب الأدب، باب من بسط له في الرزق بصلة الرحم(5985/5/8) ومسلم في صحيحه كتاب البر والصلة، باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها (1982/4/ح2557)

[47] مستدرك الحاكم كتاب البر والصلة (177/4/ح7280)مسند أحمد (387/2)

[48] فتح الباري شرح صحيح البخاري (301/4)

[49] شرح النووي على صحيح مسلم (114/16)

[50] النحل: ٦١

الْجَمِيلُ فَكَأَنَّهُ لَمْ يَمُتْ. وَمِنْ جُمْلَةِ مَا يَحْصُلُ لَهُ مِنْ التَّوْفِيقِ الْعِلْمُ الَّذِي يُنْتَفَعُ بِهِ مِنْ بَعْدِهِ بِتَأْلِيفٍ وَنَحْوِهِ وَالصَّدَقَةُ الْجَارِيَةُ عَلَيْهِ، وَالْخَلَفُ الصَّالِحُ. وَثَانِيهِمَا أَنَّ الزِّيَادَةَ عَلَى حَقِيقَتِهَا وَذَلِكَ بِالنِّسْبَةِ إلَى عِلْمِ الْمَلَكِ الْمُوَكَّلِ بِالْعُمْرِ، وَالَّذِي فِي الْآيَةِ بِالنِّسْبَةِ إلَى عِلْمِ اللَّهِ كَأَنْ يُقَالَ لِلْمَلَكِ فِي عِلْمِهِ أَنَّهُ يَصِلُ أَوْ يَقْطَعُ فَالَّذِي فِي عِلْمِ اللَّهِ لَا يَتَقَدَّمُ وَلَا يَتَأَخَّرُ وَالَّذِي يُقَالُ مَثَلًا إنَّ عُمْرَ فُلَانٍ مِائَةٌ إنْ وَصَلَ رَحِمَهُ، وَإِنْ قَطَعَهَا فَسِتُّونَ وَقَدْ سَبَقَ مَثَلًا فِي عِلْمِ الْمَلَكِ هُوَ الَّذِي يُمْكِنُ فِيهِ الزِّيَادَةُ وَالنَّقْصُ، وَإِلَيْهِ الْإِشَارَةُ بِقَوْلِهِ تَعَالَ: يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثْبِتُ ۖ وَعِندَهُ أُمُّ الْكِتَابِ [51]وَالْمَحْوُ وَالْإِثْبَاتُ بِالنِّسْبَةِ إلَى مَا فِي عِلْمِ الْمَلَكِ وَمَا فِي أُمِّ الْكِتَابِ؛ وَأَمَّا الَّذِي فِي عِلْمِ اللَّهِ فَلَا مَحْوَ فِيهِ أَلْبَتَّةَ.

وَيُقَالُ لَهُ الْقَضَاءُ الْمُبْرَمُ وَيُقَالُ لِلْأَوَّلِ الْقَضَاءُ الْمُعَلَّقُ. وَالْوَجْهُ الْأَوَّلُ أَلْيَقُ فَإِنَّ الْأَكْثَرَ مَا يَتْبَعُ الشَّيْءَ فَإِذَا أُخِّرَ حَسُنَ أَنْ يُحْمَلَ عَلَى الذِّكْرِ الْحَسَنِ بَعْدَ فَقْدِ الْمَذْكُورِ وَرَجَّحَهُ الطِّيبِيُّ. وَأَشَارَ إلَيْهِ فِي الْفَائِقِ. وَيُؤَيِّدُهُ مَا أَخْرَجَ الطَّبَرَانِيُّ فِي الصَّغِيرِ بِسَنَدٍ ضَعِيفٍ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ قَالَ «ذُكِرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ – صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ –: مَنْ وَصَلَ رَحِمَهُ أُنْسِئَ لَهُ فِي أَجَلِهِ؟ فَقَالَ: إنَّهُ لَيْسَ زِيَادَةً فِي عُمْرِهِ قَالَ تَعَالَى: وَلِكُلِّ أُمَّةٍ أَجَلٌ ۖ فَإِذَا جَاءَ أَجَلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً ۖ وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ [52]وَلَكِنَّ الرَّجُلَ تَكُونُ لَهُ الذُّرِّيَّةُ الصَّالِحَةُ يَدْعُونَ لَهُ مِنْ بَعْدِهِ» وَأَخْرَجَهُ فِي الْكَبِيرِ مَرْفُوعًا مِنْ طَرِيقٍ أُخْرَى.وَجَزَمَ ابْنُ فُورَكٍ بِأَنَّ الْمُرَادَ بِزِيَادَةِ الْعُمْرِ نَفْيُ الْآفَاتِ عَنْ صَاحِبِ الْبِرِّ فِي فَهْمِهِ وَعَقْلِهِ. قَالَ غَيْرُهُ: فِي أَعَمِّ مِنْ ذَلِكَ وَفِي عِلْمِهِ وَرِزْقِهِ. وَلِابْنِ الْقَيِّمِ فِي كِتَابِ الدَّاءِ وَالدَّوَاءِ كَلَامٌ يَقْضِي بِأَنَّ مُدَّةَ حَيَاةِ الْعَبْدِ وَعُمْرِهِ هِيَ مَهْمَا كَانَ قَلْبُهُ مُقْبِلًا عَلَى اللَّهِ ذَاكِرًا لَهُ مُطِيعًا غَيْرَ عَاصٍ فَهَذِهِ هِيَ عُمْرُهُ وَمَتَى أَعْرَضَ الْقَلْبُ عَنْ اللَّهِ تَعَالَى وَاشْتَغَلَ بِالْمَعَاصِي ضَاعَتْ عَلَيْهِ أَيَّامُ حَيَاةِ عُمْرِهِ فَعَلَى هَذَا مَعْنَى أَنَّهُ يُنْسَأُ لَهُ فِي أَجَلِهِ أَيْ يُعَمِّرُ اللَّهُ قَلْبَهُ بِذِكْرِهِ وَأَوْقَاتَهُ بِطَاعَتِهِ وَيَأْتِي تَحْقِيقُ صِلَةِ الرَّحِمِ.[53]

وعلق الطحاوي على هذا الحديث قائلا: وَهَذَا اخْتِلَافٌ شَدِيدٌ. فَكَانَ جَوَابُنَا لَهُ فِي ذَلِكَ بِتَوْفِيقِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ وَعَوْنِهِ: أَنَّ هَذَا مِمَّا لَا اخْتِلَافَ فِيهِ، إذْ كَانَ قَدْ يَحْتَمِلُ أَنْ يَكُونَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ إذَا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَ النَّسَمَةَ جَعَلَ أَجَلَهَا إنْ بَرَّتْ كَذَا، وَإِنْ لَمْ تَبَرَّ كَذَا، لِمَا هُوَ دُونَ ذَلِكَ , وَإِنْ كَانَ مِنْهَا الدُّعَاءُ رَدَّ عَنْهَا كَذَا , وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مِنْهَا الدُّعَاءُ نَزَلَ بِهَا كَذَا , وَإِنْ عَمِلَتْ كَذَا حُرِمَتْ كَذَا , وَإِنْ لَمْ تَعْمَلْهُ رُزِقَتْ كَذَا، وَيَكُونُ ذَلِكَ مِمَّا يَثْبُتُ فِي الصَّحِيفَةِ الَّتِي لَا يُزَادُ عَلَى مَا فِيهَا وَلَا يُنْقَصُ مِنْهُ، وَفِي ذَلِكَ بِحَمْدِ اللهِ الْتِئَامُ هَذِهِ الْآثَارِ وَاتِّفَاقُهَا , وَانْتِفَاءُ التَّضَادِّ عَنْهَا، وَاللهَ عَزَّ وَجَلَّ نَسْأَلُهُ التَّوْفِيقَ[54]. وعَنْ أَنَسٍ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وسلم "من أحب أن يبسط ذكر الْبَيَانِ بِأَنَّ طِيبَ الْعَيْشِ فِي الْأَمْنِ وَكَثْرَةِ الْبَرَكَةِ فِي الرِّزْقِ لِلْوَاصِلِ رَحِمَهُ إنَّمَا يَكُونُ ذلك إذا قرنه بتقوى الله)[55] وقَالَ ابْنُ عُمَرَ: (مَنِ اتَّقَى رَبَّهُ، وَوَصَلَ رَحِمَهُ، أُنْسِئَ لَهُ فِي عُمْرِهِ، وَثَرَى مَالُهُ، وَأَحَبَّهُ أَهْلُهُ.)[56]. وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم(تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ فَإِنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ فِي الْأَهْلِ مَثْرَاةٌ فِي الْمَالِ مِنْسَأَةٌ فِي الْأَثَرِ): أَيْ بِهَا الزِّيَادَةُ فِي الْعُمْرِ.[57]

المطلب الثالث: عقوبة قاطع الرحم

قَطْعُ الرَّحِمِ الْمَأْمُورِ بِوَصْلِهَا حَرَامٌ بِاتِّفَاقٍ، بل هي كبيرة من الكبائر[58]

- عدم قبول عمله: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : (إن أعمال بني آدم تعرض كل خميس ليلة الجمعة فلا يقبل عمل قاطع رحم) [59] فعمله لا ثواب فيه وإن كان صحيحاً ومعلوم أنه لا تلازم بين الصحة وعدم القبول مثل من شرب الخمر في المرة الواحدة لا تقبل له صلاة أربعين يوم مهما كانت صلاته صحيحة إلا أن يتوب وهذا وعيد شديد يفيد أن قطع الرحم كبيرة.

---

[51] الرعد: ٣٩

[52] الأعراف:34

[53] فتح الباري شرح صحيح لبخاري (415/10) وسبل السلام (637/2)

[54] شرح مشكل الآثار (81/8/ح 3071)

[55] ابن حبان في صحيحه كتاب البر والإحسان باب صلة الرحم (181/2/ح 439)

[56] الأدب المفرد (31/1)

[57] مسند أحمد (456/14/ح 8868) والبر والصلة للحسين بن حرب، باب البر والصلة (102/1/ح196)

[58] الزواجر عن اقتراف الكبائر لابن حجر (124/2)

[59] مسند أحمد (191/16/ح 10272)

- قاطع الرحم يعجل عقابه في الدنيا إن تقطيع الأرحام من أعظم كبائر الذنوب، وعقوبتها معجلة في الدنيا قبل الآخرة

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :(ما من ذنب أجدر أن يعجل الله تعالى لصاحبه العقوبة في الدنيا مع ما يدخره له في الآخرة من البغي وقطيعة الرحم).[60] وقَالَ: (ذَنْبَانِ مُعَجَّلَانِ لَا يُؤَخَّرَانِ: الْبَغْيُ، وَقَطِيعَةُ الرَّحِمِ)[61]

–قاطع الرحم مستحق للعن: من الناس من تموت عواطفه ، ويزيغ عن الرشد فؤاده ، فلا يلتفت إلى أهل، ولا يسأل عن قريب، إن العار، فيمن منحه الله جاهاً وأحسن له رزقاً ، ثم يتنكر لأقاربه أو يتعالى عليهم , بل قد يترفع أن ينتسب إليهم فضلاً عن أن يشملهم بمعروفه ويمد لهم يد إحسانه،إن قطيعة الرحم شؤم وخراب ، وسبب للعنة وعمى البصر والبصيرة، ربما كان بين الأخوة والأقارب من القطيعة ما يستحقون به لعنة الله من فوق سماواته، نعم يستحقون اللعنة ، وتحل بهم النقمة وتزول عنهم النعمة، قال تعالى: فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِن تَوَلَّيْتُمْ أَن تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ (22) أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعْمَىٰ أَبْصَارَهُمْ (23)[62] وقال: وَالَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِن بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ ۙ أُولَٰئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ [63]

- قاطع الرحم يضيق عليه في الرزق، وقلة في الأولاد

قال صلى الله عليه وسلم : (ما من معصية الله شيء أعجل عقوبة من قطيعة الرحم ، وإن القوم ليتواصلون وهم فجرة فتكثر أموالهم ، ويكثر عددهم ، وإنهم ليتقاطعون فتقل أموالهم ويقل عددهم)[64]

–قطيعة الرحم تحرم القاطع من دخول الجنة، ووردت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أحاديث تصرح ذلك منها:

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لا يدخل الجنة قاطع) [65]يعني قاطع رحم.

وقال: (ثلاثة لا يدخلون الجنة: مدمن الخمر وقاطع الرحم ومصدق بالسحر)[66]

الخاتمة

وختاما لدراستنا لموضوع (صلة الرحم وأثرها على طول العمر والبسط في الرزق في ضوء السنة النبوية) تبين لنا أن صلة الأرحام من أعظم القربات والطاعات، بل هي واجبة دائما وغير محددة بوقت، وقطيعتها من الكبائر، وأن من أحب أن يؤخر له في عمره، ويبسط له في رزقه فعليه بصلة رحمه، بأي شيء حصلت به الصلة على قدر استطاعته، وذلك بإعطائهم من مال الله ما يكفيهم ويسد حاجاتهم الضرورية، أو بزيارتهم لوجه الله، والسؤال عن أحوالهم، أو بالهدية لهم، ويقول لهم قولا لينا، ويتلطف معهم، ويحنو عليهم، إلى غير ذلك من الصلات المشروعة، ومن خلال بحثي هذا توصلت للنتائج والتوصيات التالية:

1. مدى اهتمام الإسلام وخاصة السنة النبوية الشريفة بصلة الرحم.
2. وصية الرسول صلى الله عليه وسلم بصلة الرحم وأنه كان أوصل الخلق لرحمه.
3. صلة الرحم واجبة، وقطيعتها كبيرة من الكبائر.
4. صلة الرحم دَرَجَاتٌ بَعْضُهَا أَرْفَعُ مِنْ بَعْضٍ، وَأَدْنَاهها تَرْكُ الْمُهَاجَرَةِ،
5. صلة الرحم بحسب درجة القرابة؛ فكلّما ازدادت القرابة، تأكّدت الصلة، وزادت شدّتها.
6. صلة الرحم تعزز الترابط الأسري، وتزيد الألفة والمحبة بين الأقارب.

[60] أبو داود في سننه كتاب الأدب، باب النهي عن البغي (4/276/ح4902) والحاكم في المستدرك كتاب البر والصلة (4/179/ح7289)
[61] مسند أحمد (34/10/ح2038)
[62] محمد: 22:23
[63] الرعد:25
[64] مكارم الأخلاق للخرائطي(1/101)
[65] البخاري في صحيحه كتاب الأدب، باب اثم القاطع (5/8/ح5984) ومسلم في صحيحه كتاب البر والصلة باب صلة الرحم وتحريم قطيعتها(4/1981/ح2556)
[66] الحاكم في المستدرك كتاب الأشربة (4/163/ح 7235) وأحمد في المسند (32/339/ح 19569)

7. من وصل رحمه وصله الله، ومن قطعها قطعه الله.
8. صلة الرحم لها فضائل كثيرة، وآثارها عظيمة على الفرد والمجتمع،كما بينا في بحثنا سلفا.
9. لا يدخل الجنة قاطع رحم.
10. صلة الرحم تؤدي إلى الزيادة في العمر والبسط في الرزق.
11. ليس الواصل بالمكافئ، ولكن: هو من إذا قطعت رحمه وصلها.
12. عقوبة قاطع الرحم في الدنيا والآخرة.

وأخيرا أحث نفسي، والجميع بالمحافظة على صلة الرحم، وعدم قطيعتها، حتى لا نقع تحت مسمى القاطعين لأرحامهم،

فهرس المراجع والمصادر

[1] صحيح البخاري لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري المتوفى سنة 256هـ ط دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة الأولى 1422هـ .

[2] صحيح مسلم لمسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري المتوفى سنة 261هـ –ط دار احياء التراث العربي –بيروت.

[3] سنن أبي داود لسليمان بن الأشعث بن اساق بن بشير الأزدي السجستاني المتوفى سنة 275هـ ط المكتبة العصرية–صيدا –بيروت.

[4] سنن الترمذي لمحمد بن عيسى بن سورة أبو عيس الترمذي المتوفى سنة 279 هـ ط دار الغرب الإسلامي –بيروت 1998م.

[5] سنن ابن ماجة لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني المتوفى سنة 273هـ ط دار احياء الكتب العربية – ترقيم فيصل عيسى الحلبي–تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي.

[6] السنن الكبرى لأحمد بن شعيب بن علي الخرساني النسائي المتوفى سنة 303 هـ، ط مؤسسة الرسالة – بيروت الطبعة الأولى 1421هـ–2001م .

[7] المسند لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال الشيباني المتوفى سنة 241هـ ط مؤسسة الرسالة – الطبعة الأولى 1421هـ–2001م.

[8] صحيح ابن حبان (الإحسان) لمحمد بن حبان أبو حاتم البستي المتوفى سنة 354هـ ط مؤسسة الرسالة– بيروت الطبعة الأولى 1408هـ–1988م .

[9] المستدرك على الصحيحين لأبي عبد الله الحاكم المتوفى سنة 405هـ تحقيق مصطفى عبد القادر عطا ،ط دار الكتب العلمية– بيروت الطبعة الأولى 1411هـ–1990م .

[10] مشكل الآثار لأبي جعفر أحمد بن محمد المعروف بالطحاوي المتوفى سنة 321هـ ، ط مؤسسة الرسالة– ت شعيب الأرنؤوط – الطبعة الأولى 1415هـ–1994م .

[11] الأدب المفرد لمحمد بن إسماعيل البخاري المتوفى سنة 256هـ ط مكتبة المعارف للنشر والتوزيع– الرياض– ت محمد فؤاد عبد الباقي الطبعة الأولى 1419هـ–1998م .

[12] فتح الباري شرح صحيح البخاري لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة 852هـ ط دار المعرفة –بيروت 1379هـ ت محمد فؤاد عبد الباقي.

[13] عمدة القاري شرح البخاري لأبي محمد محمود بن أحمد بن موسى بدر الدين العيني المتوفى سنة 855هـ ط دار احياء التراث العربي –بيروت .

[14] الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) لأبي عبد الله محمد بن أحمد شمس الدين القرطبي المتوفى سنة 671هـ ط دار الكتب المصرية القاهرة الطبعة الثالثة 1384هـ–1964م .

[15] النهاية في غريب الحديث والأثر لمجد الدين أبي السعادات المبارك ابن الأثير الجذري المتوفى سنة 606هـ ط المكتبة العلمية –بيروت– 1399هـ–1979م ت طاهر أحمد الزاوي .

[16] توضيح الأحكام من بلوغ المرام لأبي عبد الرحمن عبد الله البسام التميمي المتوفى سنة 1421هـ ط مكتبة الأسدي – مكة المكرمة الطبعة الخامسة– 1423هـ – 2003م.

[17] المصباح المنير في غريب الشرح الكبير لأحمد بن محمد بن علي أبو العباس المتوفى سنة 770هـ ط المكتبة العلمية بيروت .

[18] لسان العرب لأبي الفضل محمد بن مكرم بن علي جمال الدين بن منظور المتوفى سنة 711هـ ط دار صادر بيروت الطبعة الثالثة 1414هـ .

[19] تاج العروس من جواهر القاموس لمحمد بن محمد بن عبد الرزاق أبو الفيض الملقب بمرتضى الزبيدي المتوفى سنة 1205هـ ط دار الهداية .

[20] الموسوعة الفقهية الكويتية الصادرة عن وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية الكويتية– الطبعة الأولى 1404هـ مطبعة دار الصفوة مصر .

[21] التعريفات لعلي بن محمد بن علي الجرجاني المتوفى سنة 816هـ ط دار الكتب العلمية– بيروت– لبنان الطبعة الأولى 1403هـ–1983م .

[22] القاموس الفقهي لغة واصطلاحا للدكتور سعدي أبز حبيب، طبعة دار الفكر– دمشق سوريا– الطبعة الثانية 1408هـ–1988م.
[23] معجم لغة الفقهاء لمحمر رواس قلعجي حامد صادق _ طبعة دار النفائس للطباعة والنشر– الطبعة الثانية 1408هـ–1988م.
[24] سبل السلام شرح بلوغ المرام لمحمد بن اسماعيل بن صلاح بن محمد الحسيني الصنعاني المتوفى سنة 1182هـ
[25] ط دار الحديث.
[26] فيض القدير شرح الجامع الصغير لزيد الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف المناوي المتوفى سنة1031هـ
[27] طبعة المطبعة التجارية–مصر، الطبعة الأولى 1356هـ .
[28] مصباح الزجاجة شرح سنن ابن ماجة للسيوطي، طبعة– قديمي كتب خانة–كراتشي.
[29] البر والصلة عن ابن المبارك لأبي عبد الله الحسين بن الحسن بن حرب السلمي المروزي المتوفى سنة 246هـ
[30] تحقيق دكتور محمد سعيد بخاري، طبعة دار الوطن –الرياض– الطبعة الأولى 1419هـ .
[31] موسوعة الفقه الإسلامي لمحمد بن إبراهيم التويحري، طبعة بيت الأفكار الدولية
[32] الطبعة الأولى 1430هـ–2009م.
[33] السنن الصغرى للنسائي طبعة مكتبة المطبوعات الإسلامية–حلب– الطبعة الثانية 1406هـ–1986م .
[34] مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائفها لأبي بكر محمد بن جعفر بن محمد بن سهل بن شاكر الخرائطي، المتوفى سنة 327هـ تحقيق أيمن عبد الجابر البحيري– طبعة دار الآفاق العربية– القاهرة– الطبعة الأولى 1419هـ– 1999م .
[35] الزواجر عن اقتراف الكبائر لأحمد بن محمد بن علي بن حجر العسقلاني المتوفى سنة 852هـ طبعة دار الفكر– الطبعة الأولى 1407هـ– 1987م